

دور الوسطية في محاربة الجريمة والعنف والإرهاب

بقلم

أ. عبد الغني حوبه

قسم الشريعة - معهد العلوم الإسلامية - جامعة الوادي

abdelghani.hoba@gmail.com

ملخص البحث

يتناول هذا البحث موضوعا مهما يتعلق بخصوصية من خصائص الإسلام، ويبين ما لها من دور بارز في حفظ الأفراد والمجتمعات على حد سواء، هذه السمة البارزة هي التوازن والوسطية، وقد حاولت في هذه الورقة البحثية أن أجيّب بكل وضوح عن إشكالية دور الوسطية الرائد في محاربة الجريمة والعنف والإرهاب بكل أشكاله، وذلك من شقين أحدهما نظري والآخر تطبيقي، وقد قمت ابتداء بتبين أهم مصطلحات الدراسة بصيغها ودلالاتها، ثم انتقلت إلى إبراز دور الوسطية الوقائي من الجريمة، وذلك في مجالات الاعتقاد والتربية والعبادات والمعاملات، ثم تطرقت إلى أثر الانحراف عن الوسطية في تنامي ظاهرة الإجرام بكل أنواعه وصوره، ووضحت في النهاية أثر الوسطية في علاج ظاهرة الإجرام التي ظهرت في مجتمعاتنا المعاصرة، وخلصت في الأخير إلى مجموعة من النتائج والتوصيات .

الكلمات المفتاحية: الوسطية، الجريمة، العنف، الإرهاب، الدور الوقائي والعلاجي .

مقدمة :

إن الحمد لله نحمده و نستعينه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا﴾، ﴿يا أيها الذين اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما﴾، ثم أما بعد :

فإن أحسن الحديث كلام الله وخير الهدي هدي محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار .

فهذه مداخلة أثر الوسطية ودورها في محاربة الجريمة والعنف والإرهاب، المقدمة للملتقى الدولي الأول للوسطية وأثرها في نشر الإسلام في الغرب الإسلامي بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، والتي يحتضنها معهد

العلوم الإسلامية، سائلين المولى التوفيق والسداد والهدى والرشاد .

هذا وإن من القضايا التي هي بحاجة إلى بحوث متخصصة، قضية الوسطية ودورها في نشر الإسلام الصحيح، ذلك لأنها قضية أساسية تتعلق بالنظام العام وأمن البلاد، ومن ثم تأتي هذه الورقة البحثية التي تتناول المحور الرابع من محاورها، ألا وهو دور الوسطية في محاربة الجريمة والعنف والإرهاب، ضف إلى ذلك أن هذه القضية قد انتشرت في مجتمعا في الآونة الأخيرة انتشارًا واسعًا، واتخذت صورًا وأشكالًا متنوعة، مما يجعلنا نمنع التفكير في إيجاد حلول مناسبة لها، وسنستعرض جوانب وقائية وعلاجية لهذه القضية الخطيرة من خلال أدلة الشريعة الإسلامية، وسيظل الإسلام هو النظام الوحيد القادر على الحد من هذه الظاهرة، والتقليل من وجودها في المجتمع الإنساني، لما اتسم به التشريع الإسلامي من سمو وكمال وثبات مقارنة بالنظم الأخرى .

التعريف بالموضوع : يتناول هذا البحث موضوعا مهما وهو أثر تطبيق الوسطية في تخليص الفرد والمجتمع من الجرائم المختلفة، والتخفيف من حدة تنامي العنف والإرهاب، وذلك بإبراز هذه الخاصية التي هي من خصائص شريعتنا، قال تعالى : «وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا»

أهمية الدراسة : تحتل الدراسة موقعا أساسيا ضمن المواضيع المطروحة في الساحة من حيث الأهمية والحدائة والتأثير، كونها تعالج ظاهرة الانحرافات الفكرية والسلوكية المنتشرة هنا وهناك، وهذا كله نتيجة حتمية للبعد عن وسطية واعتدال الإسلام.

فكم روعت هذه الآفات من الأمنين، وأفزعت المطمئنين، وأزعجت المستقرين، وكم من بيت أفلقتة، وكم من هادئ مستقر أزعجته، وكم من نائم أيقظته، وأحدثت بلبلة بين سكان المجتمع بأسره .

إشكالية الدراسة : تحاول الدراسة الإجابة عن الإشكالات الرئيسية التالي :

ما هو أثر خاصية الوسطية في الإسلام وما دورها في الوقاية من الجريمة والعنف والإرهاب ؟

أهداف الدراسة : تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية :

- 1- ضبط الإطار المفاهيمي للوسطية والجريمة والعنف والإرهاب .
- 2- توضيح العلاقة بين الانحراف عن مفهوم الوسطية في الإسلام وتنامي الجريمة والعنف والإرهاب.
- 3- إبراز أثر الوسطية في الوقاية من الجريمة والعنف والإرهاب .
- 4- بيان أثر الوسطية في علاج الجريمة والعنف والإرهاب.

مناهج الدراسة : سأستخدم في هذه الدراسة العديد من المناهج، منها المنهج الوصفي من خلال وصف الظواهر وعرض زواياها المختلفة، وكذا المنهج الاستقرائي باستقراء النصوص الشرعية وأقوال أهل العلم في هذا السياق، والمنهج التحليلي حيث أعمد إلى الشرح والتحليل كلما اقتضى الأمر ذلك .

الدراسات السابقة : هناك العديد من الدراسات التي تناولت هذا الموضوع من جانب أو آخر أذكر منها :

1- دراسة الوسطية في القرآن الكريم لعلي الصلابي، وهي رسالة ماجستير في جامعة أم درمان السودانية 1419هـ، وهي مطبوعة، إذ تحدث الباحث عن المفهوم اللغوي والاصطلاحي للوسطية، وتحدث عن ملامح وسطية هذه الأمة في القرآن الكريم من خيرية وعدل ويسر وحكمة واستقامة وبيّنة، وتطرق الباحث لوسطية القرآن في العقائد والمعاملات والأخلاق، وقد استفدت من التأصيل الشرعي لمفهوم الوسطية وأسسها وملاحمها، وآثار الانحراف عنها، وتختلف هذه الدراسة عن سابقتها في أثر الوسطية في محاربة الجريمة والتطرف والإرهاب .

2- دراسة وسطية أهل السنة بين الفرق لمحمد باكريم محمد عبد الله، وهي رسالة دكتوراه من قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عام 1409 هـ، وهي مطبوعة، وقد تناولت الدراسة معنى الوسطية، ومراد أهل السنة بالوسطية، وتحدث الباحث عن وسطية هذه الأمة، وعدالتها، وخيرتها، وتوسطها بين الإفراط والتفريط، وتختلف هذه الدراسة عن بحثنا بأن الأولى ركزت على وسطية أهل السنة بين الفرق، في أساء الله وصفاته، وفي الأحكام الشرعية، وفي شأن الصحابة، وفي تعظيم الصحابة، أما بحثنا فقد ركز في توضيح منهج الوسطية في وقاية ومنع وتجريم وعقاب من يجردون عن هذا المنهج الرباني .

3- الوسطية في الإسلام وأثرها في الوقاية من الجريمة لعبد العزيز عثمان محمد، بحث ماجستير مقدم لجامعة نايف للعلوم الأمنية، ذكر فيه مفهوم الوسطية وبين أثر الانحراف عنها، وجلى بوضوح أثر التمسك بالوسطية في محاربة الجريمة، وأبرز منهج الوسطية في السياسة الجنائية، وقد استفدت من هذه الدراسة كثيراً، وقد أغفلت الدراسة دور الوسطية في العلاج من الجريمة والعنف والإرهاب، وهذا ما أضفته في بحثي .

خطة الدراسة : وقد حاولت أن أجيب على إشكالية البحث من خلال الخطة المجملّة التالية :

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي للوسطية والجريمة والعنف والإرهاب

المطلب الأول : مفهوم الوسطية وخصائصها ومزاياها

الفرع الأول : تعريف الوسطية ومعانيها

الفرع الثاني : خصائص الوسطية وفوائدها

المطلب الثاني : مفهوم الجريمة والعنف والإرهاب

الفرع الأول : تعريف الجريمة ودلالاتها

الفرع الثاني : تعريف العنف ودلالاته

الفرع الثالث : تعريف الإرهاب ودلالاته

المبحث الثاني : مكانة الوسطية كآلية في القضاء على الجريمة والعنف والإرهاب

المطلب الأول : أثر الوسطية في الوقاية من الجريمة والعنف والإرهاب

الفرع الأول : دور الوسطية في الاعتقاد والتربية في الوقاية من الجريمة

الفرع الثاني : دور الوسطية في العبادات والمعاملات في الوقاية من الجريمة

الفرع الثاني: أثر الوسطية في علاج الجريمة والعنف والإرهاب

وسنحاول - إن شاء الله - في هذه الصفحات عرض بعض التفاصيل :

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للوسطية والجريمة والعنف والإرهاب

لا بد من وضع الموضوع في إطاره المفاهيمي من خلال التعرف على أهم مصطلحات الدراسة الأساسية كالوسطية والجريمة والعنف والإرهاب، ومعرفة دلالاتها ومضامينها من خلال المباحث التالية:

الفرع الأول: تعريف الوسطية ومعانيها

الوسطية ترجع في أصل وضعها اللغوي إلى مادة وسط، وهي دالة على جملة من المعاني تتقارب من حيث دلالتها، ومنها: العدل، والخيار، والتوسط بين الجيد والردئ، وبين القادمة والآخرة، والإصبع الوسطى، والصلاة الوسطى، والوساطة، والإكرام، وواسط وهو لفظ يطلق على مواضع متفرقة من البلاد الإسلامية أشهرها واسط وهي مدينة بالعراق بين البصرة والكوفة¹.

وأما في الاصطلاح الشرعي فإن الوسط لا يخرج عن مقتضى اللغة، وقد استخدم القرآن لفظ الوسط معبراً فيه عن إحدى خصائص هذه الأمة، وإحدى قواعد منهاجيتها، قال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: 143]، ويمكن القول إن الوسطية اصطلاحاً: "سلوك محمود - مادي أو معنوي - يعصم صاحبه من الانزلاق إلى طرفين مُتقابلين - غالباً - أو مُتفاوتين، تتجاوزها رذيلتا الإفراط والتفريط، سواء في ميدان ديني أم دنيوي"²

الفرع الثاني: خصائص الوسطية ومزاياها

للوسطية خصائص بحسب مجالاتها، أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر :

أولاً: وسطية الإسلام بين الغلو والتفريط:

قال الله تعالى مبينا معالم الوسطية: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقَبِيلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ لِيُؤْتِيَكُمْ إِنْ اللَّهُ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾³.

إنها الأمة الوسط التي تشهد على الناس جميعاً فتقيم بينهم العدل والقسط وتضع لهم الموازين والقيم⁴.

ثانياً: الوسطية في العقائد:

يؤمن المسلم بالله سبحانه وتعالى وحده لا شريك له وهي دعوة الأنبياء جميعاً، ولا يجوز صرف شيء من صفاته الخاصة به إلى غيره كما لا يجوز التنقيص منها كما فعل المشركون حين ادعوا أنهم إنما يعبدون الأصنام

¹ - تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الحسيني الزبيدي، الكويت، وزارة الإرشاد، 1385 هـ، ج20، ص167-182.

² - مفهوم الوسطية، أحمد حسن المعلم، مقال منشور على شبكة الألوكة بتاريخ 2012/3/21، وهذا رابطه <http://www.alukah.net/culture/0/39515>

³ - سورة البقرة آية 143.

⁴ - في ظلال القرآن لسيد قطب 181.180/1 / دار إحياء التراث العربي - الطبعة السابعة، 1391 هـ - 1971م - بيروت - لبنان.

لتقربهم إلى الله سبحانه قال الله تعالى على لسانهم: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ وَالدِّينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾⁵.

ثالثا: الوسطية في العبادات:

لقد قام التشريع الإسلامي على أسس ثلاثة: عدم الحرج وقلة التكاليف والتدرج في التشريع فليس في التكاليف الإسلامية شيء من الحرج والشدة وليس في أحكام القرآن مما يعسر على الناس وتضيق به صدورهم⁶، وقد قال الله ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾⁷، وقال صلى الله عليه وسلم: "عليكم من الأعمال ما تطيقون"⁸.

رابعا: الوسطية في جانب السلوك:

ما يجب أن يكون عليه سلوك المسلم هو جزء مما يجب أن تكون عليه عقيدته وعبادته من التوسط والاعتدال. فالحمد لله سبحانه وتعالى يقول في القرآن الكريم: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾⁹.

فالمسلم وسط في الارتباطات، والعلاقات لا تلغي شخصية الفرد ومقوماته، ولا تلاشي شخصيته في شخصية الجماعة، تطلقه كذلك فرداً أثراً جشعاً لا هم له إلا ذاته.

المطلب الثاني: مفهوم الجريمة والعنف والإرهاب

من الأهمية بمكان التعرف على دلالات مصطلحات الدراسة، ولذا سنحاول التعرض لمفاهيم الجريمة والعنف والإرهاب من خلال الفروع الثلاثة الآتية:

الفرع الأول: تعريف الجريمة ودلالاتها

أصل كلمة جريمة من جرم بمعنى كسب وقطع¹⁰ والجرم بمعنى الحر، كلمة فارسية والجرم: مصدر الجارم الذي يجرم نفسه وقومه شراً كما تعني التعدي والذنب¹¹، فالجريمة والجارم بمعنى الكاسب وأجرم فلان أي اكتسب الإثم¹². كما تعني ما يأخذه الوالي من المذنب¹³، ورجل جريم وامرأة جريمة أي ذات جرم أي جسم

⁵ -سورة زمر آية 3

⁶ - تاريخ التشريع الإسلامي لمؤلفيه الأساتذة عبد اللطيف السبكي ومحمد علي السائيس ومحمد يوسف البريري ص 49.

⁷ - سورة الحج آية / 78.

⁸ - رواه البخاري 102/1 / كتاب التهجد ورواه مسلم مع شرح النووي 73/6.

⁹ - سورة لقمان آية 19

¹⁰ - الإمام محمد أبو زهرة. الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي. الجريمة. دار الفكر العربي. ص 12

¹¹ - أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفرقي المصري. لسان العرب ج 21 ص 91

¹² - محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي. تفسير القرطبي. دار الشعب بالقاهرة 1372. الطبعة الثانية. حققه أحمد عبد العليم البردوني. ج 6 ص 45.

¹³ - بطرس البستاني. محيط المحيط قاموس مطول للغة العربية. مكتبة لبنان بيروت. طبعة جديدة 1983. ص 104

. وجرم الصوت : جهارته، تقول : ما عرفته إلا بجرم صوته¹⁴ والجريمة تعني الجنابة والذنب .
فالجريمة إذن هي إتيان فعل محرم معاقب على فعله، أو ترك فعل محرم الترك معاقب على تركه، أو هي فعل أو ترك نصت الشريعة على تحريمه والعقاب عليه.
ويتبين من تعريف الجريمة أن الفعل أو الترك لا يعتبر جريمة إلا إذا تقررت عليه عقوبة، ويعبر الفقهاء عن العقوبات بالأجزية، ومفردها جزاء، فإن لم تكن على الفعل أو ترك عقوبة فليس بجريمة.
وتتفق الشريعة تمام الاتفاق مع القوانين الوضعية الحديثة في تعريف الجريمة، فهذه القوانين تعرف الجريمة بأنها: إما عمل يجرمه القانون، وإما امتناع عن عمل يقضي به القانون، ولا يعتبر الفعل أو ترك جريمة في نظر القوانين الوضعية إلا إذا كان معاقبا عليه طبقا للتشريع الجنائي¹⁵
الفرع الثاني : تعريف العنف ودلالاته
يُعرّف ابن منظور العنف بأنه (الحَرْقُ بالأمر وقَلَّةُ الرُّقِّ به، وهو ضد الرفق)¹⁶، ويُعرّفه محمد قلعجي بأنه (معالجة الأمور بالشدة والغلظة)¹⁷.

وقد خلت سور القرآن الكريم من هذه اللفظة ومشتقاتها، كما أنه نَدَرَ مجيئها في أحاديث الرسول الأكرم - صلى الله عليه وسلم - وفي جميعها تلمس روح النبذ للعنف والحث على الرفق ؛ فقد ورد في صحيح مسلم وغيره أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الله رفيقٌ يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه)¹⁸
الفرع الخامس : تعريف الإرهاب ودلالاته

ما اختلف في تعريف مصطلح معاصر، كما اختلف في معنى الإرهاب ودلالاته، وذلك لاختلاف الثقافات والعادات بين الشعوب، وسنورد هنا بعض تعريفاته اللغوية والاصطلاحية :
أولا : تعريف الإرهاب لغة :

تشق كلمة (إرهاب) من الفعل المزيد (أرهب) ويقال : أَرَهَبَ فلانا : أي خَوَّفَهُ، وفَزَعَهُ، وهو نفس المعنى الذي يدل عليه الفعل المضعف (رَهَّبَ) أما الفعل المجرد من نفس المادة وهو (رَهَبَ) يَرَهَبُ، رَهْبَةً وَرُهْبَانًا فيعني خاف، فيقال رَهَبَ الشيءَ رَهْبًا ورهبةً أي خافه أما الفعل المزيد بالتاء وهو (تَرَهَّبَ) فيعني انقطع للعبادة في صومعته ويشق منه الراهب والرهبنة والرهبانية
وكذلك يستعمل الفعل تَرَهَّبَ بمعنى تواعد إذا كان متعديا فيقال تَرَهَّبَ فلانا : أي توعده.

14 -الخليل بن احمد الفراهيدي - كتاب العين - مؤسسة دار الهجرة إيران - الطبعة الثانية 1409 هـ - تحقيق الدكتور مهدي المخزومي الدكتور إبراهيم السامرائي ج 6 ص 118.

15 -الأحكام العامة في القانون الجنائي لعلي بك بدوي ج 1 ص 39، الموسوعة الجنائية ج 3 ص 6.

16 - ابن منظور: لسان العرب، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1992م، ط2)، ج 9، ص 429.

17 -محمد قلعجي: معجم لغة الفقهاء: عربي-إنكليزي، (بيروت: دار النفائس، 1988م، ط2)، ص 323.

18 - مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، (بيروت: دار المعرفة، 1995م، ط2)، ج 16، ص 362.

وكذلك تستعمل اللغة العربية صيغة استعمل من نفس المادة فنقول استرهب فلاناً أي رَهَبَهُ¹⁹. واسترهبه: أي استدعى رهبه حتى رهبه الناس وقال ابن الأثير: هي الحالة التي تُرهب أي تُفزع وتُخوف. لم يستعمل القرآن الكريم مصطلح الإرهاب بهذه الصيغة، وإنما اقتصر على استعمال صيغ مختلفة الاشتقاق من نفس المادة اللغوية، بعضها يدل على الإرهاب والخوف والفرع. ثانياً: تعريف الإرهاب اصطلاحاً:

لذلك نجد أن بعض المؤلفين وضعوا تعاريف متعددة للإرهاب وهذا يؤكد مقولة أن محاربة الإرهاب أسهل من تعريفه²⁰

تتكون كلمة الإرهاب في اللغة الإنجليزية بإضافة (ism) إلى الاسم Terror، بمعنى فزع ورعب وهول كما يستعمل منها الفعل Terrorize بمعنى يرهب ويفزع ويرجع استخدام Terrorism في الثقافة الغربية تاريخياً تعود إلى الثورة الفرنسية عام 1789م - 1799م، حين تبني الثوريون الذين استولوا على السلطة في فرنسا بالعنف ضد أعدائهم، وقد عرفت فترة حكمهم باسم عهد الإرهاب، وبعد ذلك توالت عمليات الإرهاب، فهذا الطفل الأمريكي الذي أطلق النار على رفاقه وأساتذته داخل الحرم الجامعي فقتل وجرح العديد وكذلك الرجل الذي أطلق النار على المصطافين على شاطئ البحر فقتل وجرح الكثير، وأيضاً عمليات الاغتصاب والقتل المنتشرة عن طريق المافيات المسلحة المنتشرة في أمريكا وغيرها من الدول التي تدعي التقدم والمدنية والحضارة، وهذه جملة من أقوال علمائهم ومفكرهم في الإرهاب²¹:

1- جماعة كوكلوكس كلات : وهي جماعة أمريكية استخدمت العنف لإرهاب المواطنين السود والمتعاطفين معهم وعلى ذلك فإن مصدر الإرهاب في العصر الحديث هي أمريكا فمنذ عشرات السنين وهي تفرق بين البيض و السود الزوج رغم انهم أصحاب البلاد الأصليين، فهناك أحياء للبيض وأخرى للزنج، ومدارس للبيض وأخرى للزنج ومطاعم للبيض وأخرى للزنج وهذا بالإضافة إلى ذلك أنه توجد هناك أماكن لا يمكن للزنج أن يدخلوها أبداً، وأيضاً تعرض الأمريكيون العرب لأكثر من 250 حادث اعتداء ضرب هذا بالإضافة إلى التفرقة العنصرية المنتشرة في أمريكا وانتشار الجماعات الإرهابية المنظمة المنتشرة في أنحاء أمريكا التي بلغت على ما يزيد عن (24) منظمة .

2- يقول راکاس كلاين : إن استخدام الإرهاب كتكتيك من أجل الإقلاق بنظام متحضر في المجتمعات، يعد من الحقائق التي تكون ثابتة في الحياة الدولية وفي هذا العصر ولكن الإرهاب لا تعده الدول الديمقراطية حرباً تحت أي مسمى، ونادراً ما تتخذ ضده إجراءات مؤثرة إذا كان يخدم مصالحها.

3- أبرز المنظمات الإرهابية التي عرفت في العصر الحديث منظمة إيتا في إسبانيا، وجماعة الألوية الحمراء في

19 - لسان العرب لابن منظور لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور ج1 ص438 ، ص493 مادة رهب - دار المعارف.

20 - مصادر للإرهاب د/ناصر الزهراني ج16 ط1 1424 هـ مكتبة العبيدان .

21 - موقف الخطاب الديني من الإرهاب ، زكريا إبراهيم الزميلي ، الجامعة الإسلامية بغزة ، 2005، ص9.

إيطاليا والجيش الأحمر في اليابان والجيش الإيرلندي في إنجلترا، وكذلك العصابات اليهودية التي اشتهرت قبيل استيلائها على فلسطين مثل الهاغانا، والأرجوان، وشتيرن وجبل الهيكل وغيرهم الكثير من المنظمات الإرهابية المنتشرة في العالم.

4- وقد تبنت بعض الدول الإرهاب كجزء من الخطة السياسية للدولة مثل حكم هتلر في ألمانيا وحكم ستالين في الاتحاد السوفيتي سابقاً وحكم موسوليني في إيطاليا، حيث تمت ممارسة إرهاب الدولة تحت غطاء أيديولوجي لتحقيق مآرب سياسية واقتصادية وثقافية وعسكرية.

5- إن دعم أمريكا المستمر لإسرائيل طوال الخمسين سنة الماضية دليل الإرهاب العالمي والدولي من جانب أمريكا وإسرائيل، هذا بالإضافة إلى استعمال أمريكا حق الفيتو الظالم ضد أي قرار يدين إسرائيل على المذابح والاغتيالات والتدمير والهدم والاجتياحات وبناء الجدار العنصري الفاصل على مدار السنوات السابقة واللاحقة .

6- إن ما تمارسه أمريكا في العراق وخاصة فضيحة سجن أبو غريب وما يحدث فيه من ممارسات غير أخلاقية يمثل وصمة عار في جبين الأمة الإسلامية ووصمة عار في جبين الحضارة الغربية التي تدعي المدنية والتقدم وما خفي أعظم، أيضاً ما يحدث في معتقل غوانتانامو في أفغانستان من وسائل تعذيب يفوق التصور، وأيضاً ما يحدث في سجون الاحتلال الإسرائيلي ضد المعتقلين الفلسطينيين هو الدليل على إرهاب الدولة المنظم .

7- أن ما تحاول أن تفرضه أمريكا من النظام العالمي الجديد، باعتبارها القوة الوحيدة المهيمنة على العالم كله، وبذلك تصرف وكأنها المسؤولة عن هذا العالم، هذا بالإضافة إلى تدخلها في الشؤون الداخلية للدول مباشرة وغير مباشر، وأن محاولتها لفرض هيمنتها على هذه الأمة عن طريق تغيير مناهج الدول العربية والإسلامية تبعاً لمصلحتها.

لقد حاولت أمريكا بعد انهيار الاتحاد السوفيتي الذي كان عدواً لها أن توجد لها عدواً آخر فكان الإسلام والمسلمون، ولأن هذا العدو لا يمثل القوة الحقيقية أمام أمريكا نظراً لضعفه الشديد واعتماده على غيره في معظم شؤون حياته، فكان لا بد من تشويه صورة هذا العدو حتى يعتبر العالم فناء هذا العدو تضحية في سبيل التقدم والرقي وانتعاش الحضارة الغربية، وعلى ذلك رأت المسيحية العالمية متمثلة في أمريكا وحلفائها وكل من يحاول المساس بالمصالح الغربية سواء بالدفاع المشروع عن النفس أو امتلاك وسائل القوة أو الحماية الفكرية الثقافية أو التمسك بالدين والعقيدة وتطبيق الشريعة هو إرهابي وهذا مما جعل أمريكا تضع معظم المنظمات الإسلامية في العالم على قائمة المنظمات الإرهابية مع أن هذه المنظمات تقوم بمساعدة أبناء العالم الإسلامي ولا علاقة لها بالإرهاب، فهذه منظمات إنسانية، مع هذا وصفت بالإرهابية لأنها لا تتفق مع الفكر الأمريكي ولا تسير في فلكه²².

22 - الإرهاب في اليهودية والمسيحية والإسلام والسياسات المعاصرة، زكي علي السيد ص21 دار الوفاء - مصر - المنصورة - ط1
1423/هـ.

توصلت المخابرات المركزية الأمريكية (CIA) إلى بلورة التعريف التالي الذي اعتمده الأمريكية : (الإرهاب هو التهديد باستعمال العنف أو استعماله لتحقيق أهداف سياسية من قبل أفراد أو جماعات سواء كانوا يعملون لمصلحة حكومية رسمية أم ضدها ..، وتهدف هذه الأعمال لإحداث صدمة أو حالة من الذهول، أو التأثير على جهة تتجاوز ضحايا الإرهاب المباشرين، وقد مُرِّسَ الإرهاب من قبل جماعات تسعى إلى الانقلاب على أنظمة حكم معينة، أو معالجة مظالم وطنية أو فتوية، أو إضعاف النظام الدولي باعتبار ذلك في ذاتها²³.

لعل خطيئة التعريف الأمريكي للإرهاب يمثل أخطر قضايا الحرب الأمريكية، لأن التعريف الأمريكي يخلط بين الكفاح المسلح المشروع للشعوب لا تدافع حقها في تقرير المصير ذاتها، وهذا يفسر الموقف الأمريكي المتميز من إسرائيل، المتحيز للظلم والعدوان بدلاً من إنصاف الحق، لذلك نجد أنه لا يوجد تعريف واضح للإرهاب حظي بموافقة عالمية ولكن الرؤية الأمريكية تفرض مفهومها للإرهاب، واستطاعت أمريكا أن تسوق هذا المفهوم للعالم كله، بحيث أصبح يردد ما تقوله أمريكا وجاء في تعريفها للإرهاب في موضع آخر : (العنف المتعمد ذو الدوافع السياسية والذي يرتكب ضد غير المقاتلين، وعادة بنية التأثير على الجمهور حيث غير المقاتلين هم المدنيون إلى جانب العسكريين غير المسالين، أو في غير مهامهم وقت تعرضهم للحادثة الإرهابية، أو حين لا توجد حالة حرب أو أعداء، أما الإرهاب الدولي فهو الإرهاب الذي يشترك فيه مواطنون أو يتم على أرض أكثر من دولة واحدة²⁴.

المبحث الثاني : مكانة الوسطية كآلية في القضاء على الجريمة والعنف والإرهاب

تمتع الوسطية بمكانة سامية في ميزان التشريع الإسلامي، جعلتها تلعب -بعد ذلك- دورا كبيرا في مكافحة الجريمة والعنف والإرهاب، وذلك لما تتمتع به من خصائص ومميزات، قد عرضنا طرفا منها فيما سبق، وستناول هذا المحور من خلال مطلبين أساسيين وهما :

أثر الوسطية في الوقاية من الجريمة والعنف والإرهاب كمطلب أول، وأثر الوسطية في علاج الجريمة والعنف والإرهاب كمطلب ثاني :

المطلب الأول : أثر الوسطية في الوقاية من الجريمة والعنف والإرهاب

إن للوسطية أثرا بالغا في الوقاية من الجرائم المختلفة والتي تزداد يوما بعد يوم، ويتجلى دورها الريادي في أهم مجالاتها نذكر منها : الاعتقاد والتربية والعبادات والمعاملات، ويمكن معالجة هذا الجانب في فرعين:

الفرع الأول : دور الوسطية في الاعتقاد والتربية في الوقاية من الجريمة

إن من المسلم به أن للعقيدة السليمة دورا في استقامة الأفراد على الجادة، فسلك الإنسان وأخلاقه وتصرفاته في الحياة مظهرٌ من مظاهر عقيدته في حياته الواقعية وممارساته اليومية، فإن صلحت العقيدة الإيمانية

²³ - موقف الخطاب الديني من الإرهاب، زكرياء إبراهيم الزميلي، مرجع سابق، ص

²⁴ - تقرير صادر عن وزارة الخارجية الأمريكية في أكتوبر 2001.

صلح السلوك واستقام، وإذا فسدت فسد واعوجج، ومن ثم كانت عقيدة التوحيد والإيمان بالله ضرورة، لا يستغني عنها الإنسان؛ ليستكمل شخصيته، ويحقق إنسانيته، وقد كانت الدعوة إلى عقيدة التوحيد أول شيء قام به الرسول - صلى الله عليه وسلم - لتكون حجر الزاوية في بناء الأمة المسلمة²⁵.

ثمرة كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) ثمرة طيبة تُؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، والمؤمن كذلك لا يزال يُرفع له عمله الصالح في كل وقت حتى بعد مماته، وقد قال الله عنها: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ * تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾²⁶

الفرع الثاني: دور الوسطية في العبادات والمعاملات في الوقاية من الجريمة

وإذا تفحصنا العلاقات الاجتماعية في حياتنا المعاصرة نجد أن الاضطراب في السلوك هو الظاهرة السائدة، وأن الابتعاد عن الاستقامة مما تعجُّ به أكثر المجتمعات الحديثة، فتجعل الإنسان في حيرة من نفسه، غير راضٍ عما هو عليه حتى لو توفرت له جميع احتياجات الحياة وملذاتها، فهو بدون عقيدة الإيمان الصحيحة في قلق دائم، قال - تعالى -: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيْتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسى * وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمَرْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾²⁷.

إن أداء العبادات التي شرعها الله على وجهها، وطاعة الله فيما أمر به من الشرائع والشعائر، مما له آثار حسنة وطيبة على سلوك الأفراد والمجتمعات؛ لأن سعادة الأمم الحقيقية في صحة عقائدها، وطاعة ربها - سبحانه وتعالى، فالصلاة مثلاً - وهي عماد الدين - تنهى المقيم لها عن الفحشاء والمنكر؛ قال - تعالى -: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [39]، وتزكّي أنفسهم، وتقوّم سلوكهم؛ فعن أبي هريرة - رضي الله عنه -: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ بَابَ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسَلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ»، قال: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا»²⁸.

المطلب الثاني: أثر الوسطية في علاج الجريمة والعنف والإرهاب

يجارب الإسلام الجرائم بكل أنواعها؛ لأنه يفترض أن الإنسان يجب أن يعيش من طريق شريف، وأن يجبا على ثمرات كفاحه وجهده الخاص، أي أنه لا يبنى كيانه على الجريمة، فالإسلام لا يعتبر أي فعل من الأفعال جريمة إلا ما فيه ضرر محقق للفرد والجماعة، ويظهر هذا الضرر فيما يمس الدين، أو العرض، أو النفس، أو

²⁵ - أثر عقيدة الإيمان في توجيه الأخلاق والسلوك، أحمد مجاهد الشيباني، مقالات منشورة على شبكة الألوكة بتاريخ 2013/7/16، وهذا رابطها <http://www.alukah.net/sharia/0/57410>

²⁶ - سورة إبراهيم، الآية 24 و 25.

²⁷ - سورة طه 124، 127.

²⁸ - انظر في مقال العبادة وأثرها في إصلاح الفرد والمجتمع لإنجو مباتي صمب السنغالي، المنشور على شبكة الألوكة بتاريخ 2009/4/7 على الرابط التالي http://www.alukah.net/publications_competitions/0/5430

النسل، أو المال، وما يترتب على ذلك من فساد وإخلال في المجتمع²⁹.
 فبعد حديثنا عن الجانب الوقائي للجريمة، نحاول أن نشير إلى الجوانب العلاجية في محاربة الجريمة والعنف والإرهاب من خلال الآتي:

فما لا يختلف فيه اثنان أن الإسلام شرع هذه العقوبات من الحدود والتعزيزات، لأجل تحقيق حياة هانئة رضية من الأمن والاستقرار، فلا يتعدى ظالم على مظلوم، ولا يستبد قوى بضعيف، ولا يتحكم غنى بفقير، وإنما الكل أمام الحق سواء، لا فضل لعربي على أعجمي ولا أبيض على أسود إلا بالتقوى³⁰، والمهم في هذه التعازير أن تنضبط مع قواعد العدالة، فلا تبلغ حد الجور في الشدة، ولا حد الاستهانة في الخفة³¹.

والعقوبة مهما كانت سواء أكانت عقوبة قصاص أو عقوبة تعزير فهي العلاج الحاسم الحازم لمعالجة الشعوب، ومكافحة الجريمة، وإصلاح الأمم، وتثبيت دعائم الأمن والاستقرار في ربوع الإنسانية جمعاء، والأمة التي تعيش بلا عقوبة لمجرميها فهي أمة منحلة متميعة متفككة الكيان، متقطعة الروابط والأوصال، تعيش في فوضى اجتماعية دائمة، وفي تحبط من الإجرام المستمر³².

أليس في هذا دعوة كل مسلم لتطبيق الإسلام في واقع حياته، لما يترتب على ذلك من الخير له، ولكل من حوله، ويصيح بعيداً عن الجريمة وانتشارها، وفي مأمن من عذاب الله، ودعوة الأمة الإسلامية للعودة إلى التمسك بكتاب الله وسنة رسوله، لكي تعيش في منأى عن الجرائم!

إن الدعوة إلى إقامة حدود الله والعقوبات الشرعية في الجرائم، فيها الضمان الأكيد لأجل ترسيخ الأمن والأمان والاستقرار، للفرد والمجتمع، وحد الإفساد في الأرض هو: القتل، أو الصلب، أو قطع الأيدي والأرجل من خلاف، أو النفي من الأرض عند جمهور الفقهاء، ويرى الإمام الشافعي والإمام أحمد بن حنبل أن قطع الطريق إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، والقطع من خلاف أي: قطع يد اليمين مع الرجل اليسرى، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الأرض، وقال البعض: إن الإمام مخير بالعقوبة التي يراها زاجرة ومحقة للمصلحة³³.

والأصل في ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾³⁴.

والمحاربون الساعون في الأرض بالفساد، المضمون لئيران الفتن، المزعجون للأمن، المثيرون

29 - خلق المسلم، محمد الغزالي، ص27، الطبعة السادسة، دار الدعوة، الإسكندرية، 1420هـ / 1999م.

30 - تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، 716/2.

31 - محمد الغزالي، هذا ديننا، ص. 174.

32 - عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، مرجع سابق، 716/2.

33 - عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، 715/2.

34 - سورة المائدة الآية: 33.

للاضطرابات، لا أقل من أن تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، أو ينفوا من الأرض³⁵.

خاتمة:

وفيها مجموعة نتائج و توصيات :

أولا - النتائج :

- 1- الوسطية سمة بارزة في شريعتنا الغراء، لها دلالاتها وأهميتها في حياة الأفراد والشعوب في ظل الأمن الفكري .
 - 2- تعتبر الجريمة والعنف والإرهاب من الأمور الدخيلة على المجتمع المسلم، لذا فضبط مفاهيمها ومعرفة مضامينها وبواعثها مهم للقضاء عليها.
 - 3- لعبت الوسطية دورا مهما في الوقاية والعلاج من ظاهرة الجريمة والعنف والإرهاب .
 - 4- تبقى الوسطية اسما بلا معنى، إذا لم تطبق على أرض الواقع، فأثرها في تفعيلها أثارها.
- ثانيا- التوصيات :
- 1- بذل الجهود العلمية من قبل العلماء وطلاب العلم في بحث موضوع الوسطية، واستفراغ الوسع في ذلك، حيث أرى أن هناك جوانب مهمة لم تعط حقها من البحث والدراسة.
 - 2- لا بد من الممارسة العلمية الواقعية لمنهج الوسطية من قبل العلماء وطلاب العلم والدعاة، مما يتيح للناس أن يروا القدوة الصالحة التي هم في أمس الحاجة إليها.
 - 3- إن ما نتواصى به تربية الأمة على هذا المنهج تربية عملية شاملة، مما يقضي على الخلل الموجود في محيط المجتمع المسلم سواء أكان إفراطاً أو تفريطاً، وذلك لتلافي آثار الجريمة والعنف والإرهاب، والعيش بأمن وأمان واستقرار.
 - 4- دعوة المشرّع العربي لتوحيد التشريعات القانونية بما يوائم أحكام الشريعة الإسلامية، وإلغاء كل ما يخالفها، والنص على تطبيق العقوبات الشرعية، من حدود وقصاص؛ لما لها من أثر في الردع العام ومنع الجريمة.
 - 5- ولذلك لا بد أن تكون حياتنا وفق الكتاب والسنة، ومنهج سلف الأمة، فلن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

³⁵ - فقه السنة، السيد سابق، 304/2.